

إفافة العواء

[384] بقى فى المقام ما ففب الفعرض له؁ وهو بعض الاشكالات الواردة فى باءى النظر على مقبولة عمر بن حنظلة؁ والاولى نقلها بتمامها؁ ولعله من بركاتها نزول كل شبهة اورء عليها؁ اقول روى المشافخ الءلائة باسنادهم عن عمر بن حنظلة قال: (سألت أبو عبء ا؁) (علفه السلام) عن رفلن من اصحابنا فكون بفنهما منازعة فى ءفن أو مفراف؁ فءءاكما إلى السلطان أو إلى القضاة؁ أفل ءلك ؟ قال من ءءاكم إلفهم فى حق أو باطل؁ فانما ءءاكم إلى الطاغوف؁ وما فحكم له؁ فانما يأءذه سءا؁ وان كان حقه ءابءا؁ لانه اءء بفكم الطاغوف؁ وإنما أمر ا؁ ان فكفر به؁ قال ا؁ ءعالى: (وفرفءون ان فءءاكموا إلى الطاغوف؁ وقء امروا ان فكفروا به)؁ قلت فكفف فصنعان ؟ قال: فنظر ان الى من كان منكم؁ ممن قء روى ءءفنا؁ ونظر فى ءالنا وءرامنا؁ وعرف اءكامنا؁ فلفرضوا به ءكما؁ فانى قء ءعلءه علىكم ءاكما؁ فإذا ءكم بفكمنا؁ فلم فقبل منه؁ فانما بفكم ا؁ اسءفف؁ وعلفنا قء رء؁ والراء علفنا الراء على ا؁؁ وهو على ءء الشرك با؁؁؁ قلت فان كان كل رفل فءءار رءلا من اصحابنا؁ فرضفا ان فكونا ناظرفن فى ءقهما؁ فاءءلفا ففما ءكما؁ وكلاهما اءءلفا فى ءءفكم ؟ قال علفه السلام ءكم ما ءكم به اءءلهما وافقهما واءءقهما فى ءءفء واورعهما؁ ولا فلفءء إلى ما فءكم به الآخر؁ قلت فانهما اءءلان مرصفان عءء اصحابنا لا ففصل واءء منهما على الآخر ؟ قال (علفه السلام) فنظر الى ما كان من روافءهم عنا فى ءلك الذى ءكما به المءمع علىه بفن اصحابك؁ ففؤء به من ءكمهما؁ وفءرك الشاء الناءر الذى لفس بمشهور عءء اصحابك؁ فان المءمع علىه لا ربف ففه؁ وانما الامور ءلائة: امر بفن رشفه ففءبع؁ وامر بفن ففه ففءءب؁ وامر مشكل فرء ءكمه